

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - يضبط ملحق هذا الأمر بنود العقد النموذجي لكراء عربات نقل البضائع عبر الطرقات.

الفصل 2 - وزير النقل مكلف بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 23 نوفمبر 1998.

زين العابدين بن علي

## وزارة النقل

أمر عدد 2327 لسنة 1998 مؤرخ في 23 نوفمبر 1998، يتعلق بضبط بنود العقد النموذجي لكراء عربات نقل البضائع عبر الطرقات.

إن رئيس الجمهورية،

باقتراح من وزير النقل،

بعد الإطلاع على القانون عدد 56 لسنة 1997، المؤرخ في 28 جويلية 1997 المتعلق بتنظيم نشاط نقل البضائع عبر الطرقات وخاصة فصليه 22 و 23،

وعلى رأي المحكمة الإدارية،